مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

حديث (معاذ) في القياس بين المحدثين والأصولين (دراسة تحليلية)

أ.د. عثمان محمد غريب
قسم الشريعة، كلية العلوم الدينية، جامعة صلاح الدين، أربيل، اقليم كوردستان، العراق
uthman.gharib@su.edu.krd

م.م.علي أحمد محمد
قسم الشريعة، كلية العلوم الدينية، جامعة صلاح الدين، أربيل، اقليم كوردستان، العراق
ali.a.mohammed@su.edu.kr

معلومات البحث

تاريخ البحث:
الاستلام: 2021/12/10
القبول: 2022/1/12
النشر: خريف 2022

الكلمات المفتاحية:
The Qur'an, Sunnah, analogy, ijtihad, judgment

Doi:
10.25212/lfu.qzj.7.3.23

الملخص

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
أما بعد:
فلا شكّ أنّ علم الحديث وعلم أصول الفقه من أهمّ علوم الشريعة الإسلامية، فإنّ بالأول: يميز الحديث الصحيح من السقيم، وبالثاني يميز الفهم الصحيح من الفهم السقيم، وهناك أحاديث كثيرة يستدل بها الأصوليون والفقهاء، وبني عليها بعض القواعد المهمة، والمسائل الدقيقة، تحتاج إلى البحث والتدقيق والحكم عليها، إذْ في ثبوتها تطمئنّ إليه النفس أكثر، وفي ضعفها يضعف الاستدلال بها، ومن ثَم ينبغي البحث أكثر عن الأدلة الأخرى الداعمة لتلكم القواعد والمسائل.
ومن أبرز هذه الأحاديث التي استدل بها الأصوليين، وكذلك اشتهرت وانتشرت وملأت كتب السنة -من السنن والمسانيد والمصنفات- والفقه والأصول: هو حديث عن معاذ بن جبل τ: أنّ النبيّ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَه إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟ قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟، قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي وَلَا آلُو، فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ وَقَالَ:"الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ".
ومع اختلاف المحدثين في تصحيحه وتضعيفه إلا أنّ الأصوليين قد استدلوا به كثيراً لتلقي الأمة له بالقبول بغض النظر عن إسناده.
لذلك أحببنا أنْ نجمع أقوال العلماء في هذا الحديث المبارك، ونقف عليها بشيء من التحليل والنقد، سائلاً المولى الكريم أنْ يمنّ علينا بلطفه، وأنْ لا يحرمنا من حكمته، ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيرة.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

1. المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على خاتم النبيين وسيد المرسلين، وعلى آله وصحابته الطيبين الطاهرين، ومن سلك مسلكهم وترسم خطاهم، ونهج منهجهم إلى يوم الدين..

أما بعد:

فإنّ من أعظم نعم الله تعالى أنْ بعث الله رسوله محمد ﷺ بأكمل الشرائع، وأتم المناهج، وجعل شريعته صالحةً لكل زمان ومكان، عامة لسائر البشر، لا يختص بها قوم دون قوم، ولا يوم دون يوم، ولا عصر دون عصر، ولا مصر دون مصر، ولا جيل دون جيل، ولا ينتهي العمل بها حتى ينسخ الليل والنهار، وقد أكملها الله تبارك وتعالى من كل وجه.

ولكن لما كانت نصوص القرآن وأحاديث الرسول تهدف إلى إقامة المجتمع المتكامل السعيد وكانت الحوادث لا تكاد تنتهي، حتى تحدث بين الناس قضايا جديدة لا غنى للناس عن حكم فيها، ولا بد لها من حلول لاختلاف الأزمنة والأمكنة والظروف والأحوال، فاقتضت حكمة العليم الخبير أنْ تشمل الشريعة الإسلامية على نصوص معينة لبعض الحوادث المعينة، هي بمنزلة قواعد تندرج تحتها ما لا حصر له من الجزئيات.

وهذا هو القياس، وهو مظهر من أعظم مظاهر شمول الشريعة وعمومها، وأبرز سمات بقائها ودوامها.

وما يدلنا على أهمية القياس أنّ النبي ﷺكان في حياته يعلم الصحابة كيفية الاستنباط من نصوص الوحيين، والطرق الموصلة إليه.

1.1. أهمية البحث:

هناك أحاديث كثيرة يستدل بها الأصوليون والفقهاء، بل وعليها بعض القواعد المهمة، والمسائل الدقيقة، تحتاج إلى البحث والتدقيق والحكم عليها، إذْ في ثبوتها تطمئنّ إليها النفس أكثر، وفي ضعفها يضعف الاستدلال بها.

ومن أبرز هذه الأحاديث التي استدل بها الأصوليين، وكذلك اشتهرت وانتشرت وملأت كتب السنة -من السنن والمسانيد والمصنفات- والفقه والأصول: هو حديث معاذ عندما بعثه إلى اليمن فقال: بم تقضي؟

ومع اختلاف المحدثين في تصحيحه وتضعيفه إلا أنّ الأصوليين قد استدلوا به كثيراً لتلقي الأمة له بالقبول بغض النظر عن إسناده.

وفي هذا الحديث بعض الإشكالات والتساؤلات، لذلك أحببت أن يكون عنوان بحثي المتواضع.

1.2: أهداف البحث:

1- الوصول إلى سرّ قواعد المحدثين في تصحيح الحديث وتضعيف، وكذلك سر قواعد الأصولين في الأخذ والرد،، وأنّ المراد بهما: العمل، سواء صحّ الحديث على ظاهر قواعد المحدثين، أو صحّ

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

بدلائل أخرى كتلقي الأمة له بالقبول، وأحياناً يكون الثاني أولى، لأنّ احتمال الخطأ على الجماعة أقل منه على الواحد.

2- الوقوف على المعنى الصحيح للحديث، وما المراد بالترتيب المذكور (الكتاب ثم السنة ثم الإجماع – كما في بعض الروايات- ثم الاجتهاد، ومنه: القياس.

3- هناك بحوثات كثيرة في هذا الموضوع كما أشرتُ إليها في الدراسات السابقة، قد يسأل السائل: ماهو الشيء الجديد في بحثك؟

بعد فضل الله تعالى لقد درستُ هذه الكتب وهذه البحوثات فوجدتُ بعض الزيادات والتقييدات منثورةً عندهم وبعضها مستنبطة في بحثي المتواضع، ما وجدتُها عند أحد، لذلك بدأتُ بكتابتها، منها:

قيل: إنّ المشهور في هذا الحديث: هو ضعفُ إسناده، ولكنه مقبول من جهة تلقي العلماء له بالقبول، ولكنْ أظهرتُ –بفضل الله- استدلالَ الإمام الشافعيّ بالحديث على أنّ أصل هذا الحديث هو الصحة حتى من جهة السند.

لذلك كان الصواب –والله أعلم- أنّ إسناده صحيح أيضاً، كما ذهب إليه ابن تيمية وابن القيم وابن الملقن.

وكذلك توجيه قول الإمام البخاري والترمذي.

وكيف نجمع بين قول ابن الملقن:" أجمع العلماء على تضعيفه" الذي هو عمدة قول مَن ضَعَّف الحديث، ثم قوله: إسناده جيد". **ولم أر مَن جمع بين قولَيْه.**

وكثير من البحوثات لم يتعرض لتضعيف شيخ الألباني من جهة المتن، وأنّ فهمه لم يقل به أحد من العلماء السابقين.

وقد وردت آثار كثيرة عن الصحابة والتابعين بنفس حديث معاذ، لماذا لم يحوا حديث معاذ بها، مع أنّ المعنى في الجميع واحد.

وغير ذلك من بعض التوجيهات التي يراها القارئُ أثناء البحث . والله أعلم.

1.3 منهجية البحث:

وكان المنهج منهجاً تحليلياً استقرائياً، وذلك بتحليل هذا الحديث، ودراسة جزئياته بدقة مع النقد العلمي البناء، وباستقراء للكتب الأصولية المهمة في باب القياس، وكذلك كتب الحديث وشروحه.

1.4: الدراسات السابقة:

هناك عدة دراسات حول هذا الحديث المبارك، وكلٌ يأتي بما آتاه الله من فضله، وفضل الله يؤتيه من يشاء، ، وقد يرى القارئ بعض الفوائد العلمية والنكت الجميلة في هذا البحث المتواضع قد لا تجده في غيره، وإليك بعض هذه الدراسات:

1- للحافظ محمد بن طاهر المقدسي (ت:507هـ) جزء مفرد في الكلام على هذا الحديث كما ذكره الزركشي في المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر (ص:69).

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

2- الشـيخ الكوثري (ت:1952هـــــ) له مقالة في هذا الحديث (مقالات الكوثري ص:70-74)، وقد صححه.
3- الشيخ الألباني (ت:1999هـــ) في السلسة الضعيفة (273/2)، وقد قام بالرد على الشيخ الكوثري، وقد ضعف الحديث.
4- وكذلك الشوكاني (ت:1828هـ) كما تحفة الأحوذي (478/4).
5- وللشيخ حمدي السلفي (ت:2012هـــ) بحث ذكره ملحقاً في نهاية كتاب تذكرة المحتاج لابن الملقن بتحقيقه.
6- الإيناس بضعف حديث معاذ في الاجتهاد والقياس للشيخ علي الحلبي (ت:2021هـ).
7- وكذلك بالتفصيل ذكره الشيخ مشهور في شرح الورقات (ص:481)، وكذلك في تحقيقه على إعلام الموقعين (345/2).
8- إتحاف الفضلاء بتخريج حديث معاذ بن جبل في القضاء للشيخ نشأت المصري.
9- بيان الأوهام في بيان إنكار حديث الاجتهاد في الأحكام للدكتور: أبو بكر خليل.
10-حديث معاذ بين القبول والرد أ. د محمد شحاته.
11-حديث معاذ في الاجتهاد "رواية ودراية" بين المحدِّثين و الأصـــوليين، للدكتور: فراس عبد الحميد أحمد، تاريخ النشـر، 14، مجلة مؤتة للبحوث والدراسـات - سـلسـلة العلوم الإنسـانية والاجتماعية، المجلد: 29، الإصدار، 5، الناشر: جامعة مؤتة.
12-حديث معاذ بن جبل في الاجتهاد بين التصحيح والتضعيف سنداً والقبول تلقياً للدكتور: عبدالله محمد حسـن، مجلة كلية الدراسـات الإسـلامية والعربية- الكويت، المجلد السـابع والثلاثون، العدد الثاني، ديسمبر 2019.

1.5: خطة البحث.

وقد اقتضت طبيعة البحث أنْ يأتي في مقدمة وستة مباحث وخاتمة.
أما المقدمة: ففيها: أهمية البحث، وبيان منهج البحث، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث.
أما المباحث:
فالمبحث الأول:قد خصصته بالكلام في: نص الحديث، وتخريجه، وطرقه.
وفيه أربعة مطالب:
المطلب الأول: تخريج الرواية الموصولة.
المطلب الثاني: تخريج الرواية المرسلة.
المطلب الثالث: تخريج الرواية المنقطعة.
المطلب الرابع: الطرق الأخرى للرواية المشهورة.
المبحث الثاني: قد خصصته بالكلام عن أقوال مَن صححه من أهل العلم.
المبحث الثالث: قد خصصته بالكلام عن أقوال من ضعفه من أهل العلم، وفيه مطلبان:

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

المطلب الأول: تضعيف الحديث من جهة السند.
المطلب الثاني: تضعيف الحديث من جهة المتن.
المبحث الرابع: قد خصصته بالكلام عن الآثار الواردة في تقوية معنى الحديث.
المبحث الخامس: الألفاظ الواردة لهذا الحديث في كتب الأصوليين.
المبحث السادس: بعض التساؤلات والإشكالات حول هذا الحديث، وفيه:
المطلب الأول: سبب تعلق الأصوليين بهذا الحديث.
المطلب الثاني: كيفية الجمع بين قول الأصوليين:" تلقته الأمة بالقبول" مع تضعيف كبار المحدثين له.
المطلب الثالث: تحقيق القول في مراد الأصوليين بـ (تلقته الأمة بالقبول).
المطلب الرابع: تفسير قول المحدثين (والمرسل أصح) مع أنّ المرسل نوع من أنواع الحديث الضعيف.

1.6: الخاتمة:

ذكرتُ فيها أهم النتائج التي توصلت فيها.
هذا، فإنْ وُفقت في عرضه واستيفاء جوانبه فمن الله وحده –وهو ما آمله-، وإنْ كان غير ذلك فمني ومن الشيطان، وحسبي أنْ لم آل جهداً في خوض أغماره وجمع أشتاته، والله الهادي إلى سواء السبيل.
والحمدلله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

2. نص الحديث، وتخريجه، وطرقه.

وفيه أربعة مطالب:

2.1: تخريج الرواية الموصولة.

عن معاذ بن جبل τ : أنّ النبيّ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَه إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟ قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللهِ؟، قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا فِي كِتَابِ اللهِ؟ قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي وَلَا آلُو، فَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَدْرَهُ وَقَالَ:"الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللهِ".
أخرجه أبوداود في سننه (303/3)، كتاب الأقضية، باب اجتهاد الرأي في القضاء، برقم (3592)، والترمذي في سننه (9/3)، كتاب الأحكام ، باب ما جاء في القضاء كيف يقضي، برقم (1327)، وأحمد في مسنده (336/36) برقم22007)، والطيالسي في مسنده (454/1) برقم (560)، والدرامي في مقدمة سننه (267/1) برقم (170)، والبيهقي في الصغرى (130/4) برقم (3250)، والكبرى (195/10) 20339)، وفي معرفة السنن والآثار في المقدمة (100/1)، وابن أبي شيبة في مصنفه (239/7) برقم (23442) وابن سعد في الطبقات الكبرى (264/2)، والخطيب في الفقيه والمتفقه(ص:307) برقم (413) و (ص:365) برقم (511 -512- 513- 514)، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله (50/2) برقم (1592)، وعبد بن حميد في المنتخب (ص:72) برقم 124)،

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

وابن حزم في الإحكام (111/7)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (273/2)، والجورقاني في الأباطيل والمناكير (244/1)، وكيع في أخبار القضاة (98/1)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (212/9) برقم (3583)،والبغوي في شرح السنة (116/1) بدون سند ذكره، والعقيلي في الضعفاء الكبير (215/1)، والمزي في تهذيب الكمال (267/5)، وابن حجر في موافقة الخُبر الخَبر ..... من طرق كثيرة عن شعبة بن الحجاج عن أبي العون الثقفي قال: سمعت الحارث بن عمرو يحدث عن أصحاب معاذ عن معاذ به.

2.2: دراسة هذا الإسناد:

شعبة بن الحجاج : هو أمير المؤمنين في الحديث (ت:160هـ). (المزي،1980، 479/12)

وقد روى عنه هذا جماعة من رفقائه من الأئمة الكبار والحفاظ النقاد منهم: عبدالرحمن بن مهدي (ت:198هـ)، ويحيى بن سعيد القطان (ت:198هـ)، وعبدالله بن المبارك (ت:181هـ)، وأبو داود الطيالسي (ت:204هـ) وغيرهم.

قال ابن القيم (ت:751هـ):" قال بعض أئمة الحديث إذا رأيت شعبة في إسناد حديث فاشدد يديك به" (ابن القيم، 1973، 371/2).

بل أكثر من ذلك قال الحافظ ابن حجر (ت:852هـ):" قَدْ أَعَلَّهُ –أي: حديث: الماء لا ينجسه شيء- قَوْمٌ بِسِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ رَاوِيهِ عَنْ عِكْرِمَةَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَقْبَلُ التَّلْقِينَ، لَكِنْ قَدْ رَوَاهُ عَنْهُ شُعْبَةُ **وَهُوَ لَا يَحْمِلُ عَنْ مَشَايِخِهِ إِلَّا صَحِيحَ حَدِيثِهِمْ"** (العسقلاني، 1957، 300/1)

وقد يقال: يمكن أنْ يَكذب أحدٌ على أحدٍ من العلماء، فيكون هذا منه؟

وهذا الاحتمال مردود، بل هذا الحديث من عيون أحاديث شعبة التي جاءت الراوية بتحديثه كما عند الخطيب البغدادي عن:" أَبُو دَاوُدَ قَالَ: شَهِدْتُ شُعْبَةَ بْنَ الْحَجَّاجِ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ بِابْنٍ لَهُ - فَقَالَ: يَا أَبَا بِسْطَامٍ حَدِّثِ ابْنِي هَذَا بِخَمْسَةِ أَحَادِيثَ، قَالَ: هَلُمَّ، قَالَ: بِحَدِيثِ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ، قَالَ: " شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْحَجِّ فَقَالَ: «الْحَجُّ عَرَفَةُ» وَحَدِيثِ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَخِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ مِنْ أَهْلِ حِمْصٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «كَيْفَ تَقْضِي إِنْ عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟» ، قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ " وَحَدِيثِ أَبِي عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: سَافَرَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرْمُلُوا وَحَدِيثِ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ، سَأَلْتُ الْبَرَاءَ: مَا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الضَّحَايَا؟ وَحَدِيثِ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: «يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ» ، فَلَمَّا فَرَغَ شُعْبَةُ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَقْبَلَ عَلَى الرَّجُلِ فَقَالَ: مَا يُبَالِي ابْنُكَ هَذَا مَتَى رُفِعَتْ جَنَازَتِي " (الخطيب البغدادي، بدون تاريخ الطبع، 244/1).

وهذا صريح في تحديث شعبة بحديث معاذ، وتوكيد الخطيب البغدادي على تحديث شعبة.

2- أبو عون، اسمه: محمد بن عبد الله الثقفي، ثقة (ت:116هـ). (العسقلاني، 1986، 494).

3- الحارث بن عمرو (ابن أخي المغيرة بن شعبة) (ت:70هـ).

وهنا مسائل: أ- لم يرو عن الحارث إلا أبو عون الثقفي كما قال الإمام المزي (المزي، 1980، 266/5)

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

ب- ولا يعرف الحارث بن عمرو إلا بهذا الحديث.
ج- أنّ كبار النقاد من الحديث وصفوه بالجهالة.
قال البخاري (ت:256هـ):" لا يصح، ولا يعرف". (البخاري، بدون تاريخ الطبع، 277/2).
وقال ابن حجر: مجهول (العسقلاني، 1986، 147).
وذكره ابن حبان (ت:354هـ) في الثقات (ابن حبان، 1973، 173/6)
وذكره ابن أبي حاتم (ت:327هـــــ) بدون أنْ يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً" (ابن أبي حاتم، 1952، 82/3).
قال الشـيخ الكوثري:" ليس هو بمجهول العين بالنظر إلى أن شـعبة بن الحجاج يقول عنه: إنه ابن أخي المغيرة بن شعبة، ولا بمجهول الوصف من حيث إنه من كبار التابعين في طبقة شيوخ أبي عون الثقفي المتوفى سنة 116، ولم ينقل أهل الشأن جرحًا مفسرًا في حقه، ولا حاجة في الحكم بصحة خبر التابعي الكبير إلى أن ينقل توثيقه عن أهل طبقته، بل يكفي في عدالته وقبول روايته ألا يثبت فيه جرح مفسر عن أهل الشـــأن، لما ثبت من بالغ الفحص على المجروحين من رجال تلك الطبقة. فمن لم يثبت فيه جرح مؤثر منهم فهو مقبول الرواية....، وكم في صحيح البخاري من رجال لم ينقل توثيقهم عن أحد نصًا، إلا أنه لم يثبت جرحهم، فأدخلت روايتهم في الصـحيح، كما نص على ذلك الذهبي في مواضـع في الميزان، والحارث هذا ذكره ابن حبان في الثقات، وإن جهله العقيلي وابن الجارود وأبو العرب، يعنون الجهل بحـالـه من جهـة أنهم لم يظفروا بتوثيقـه نصًـــا من أحـد، وقـد ســبق حكم هـذا الجهـل في كبـار التابعين"(الكوثري، بدون تاريخ الطبع، 72).

2.3: ناس من أصحاب معاذ.

هذه العبارة ظاهره الجهالة والضـعف لهذا الحديث، ولكن هذه العبارة كانت معروفة ومشـهورة في أكثر من موضع، منها:

أ- عن علقمة قَالَ قُلْتُ لِابْنِ مَسْعُود τ: إِنَّ أَصْحَابَ مُعَاذٍ قَدِمُوا مِنَ الشَّامِ فَكَبَّرُوا عَلَى مَيِّتٍ لَهُمْ خَمْسًا، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَيْسَ عَلَى الْمَيِّتِ مِنَ التَّكْبِيرِ وَقْتٌ كَبِّرْ مَا كَبَّرَ الإِمَامُ فَإِذَا انْصَرَفَ الإِمَامُ فَانْصَرِفْ" (البيهقي، 1344، 37/4).

إذن: هذه العبارة مشهورة عندهم، وأنه مقبول عندهم، لأنّ أصحاب معاذ كانوا معروفين بالصدق والزهد والعبادة، لذلك لم يسأل ابنُ مسعود مَن هم أصحاب معاذ، هل هم من الضعفاء أو من المقبولين؟.
هل ضـعف العلماء هذا الحديث من أجل أنّ أصـحاب معاذ مجهولين؟ ج: لا، بل صـححه الشـيخ شـعيب الأرنؤوط في تخريجه على زاد المعاد (ابن القيم، 1998، 490/1).
ب- قال ابن ســعد:" أَخْبَرَنَا إِسْـمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَنَّهُ بَلَغَهُ: " أَنَّهُ لَمَّا وَقَعَ الْوَجَعُ عَامَ عَمَوَاسَ قَالَ أَصْحَابُ مُعَاذٍ: هَذَا رِجْزٌ قَدْ وَقَعَ، فَقَالَ مُعَاذٌ: " أَتَجْعَلُونَ رَحْمَةً رَحِمَ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ كَعَذَابٍ عَذَّبَ اللَّهُ بِهِ قَوْمًا سَـــخِطَ عَلَيْهِمْ؟ إِنَّمَا هِيَ

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

رَحْمَةٌ خَصَّكُمُ اللَّهُ بِهَا، وَشَهَادَةٌ خَصَّكُمُ اللَّهُ بِهَا، اللَّهُمَّ أَدْخِلْ عَلَى مُعَاذٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ مِنْ هَذِهِ الرَّحْمَةِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ فَلْيَمُتْ مِنْ قَبْلِ فِتَنٍ سَتَكُونُ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَكْفُرَ الْمَرْءُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوْ يَقْتُلَ نَفْسًا بِغَيْرِ حِلِّهَا، أَوْ يُظَاهِرَ أَهْلَ الْبَغِيِّ، أَوْ يَقُولَ الرَّجُلُ: مَا أَدْرِي عَلَى مَا أَنَا إِنْ مُتُّ أَوْ عِشْتُ، أَعَلَى حَقّ أَوْ عَلَى بَاطِلٍ؟ (ابن سعد، 1968، 589/3).

وقال الشيخ الكوثري:" قال أبو بكر الرازي في أصوله: فإن قيل إنما رواه عن قوم مجهولين من أصحاب معاذ، قيل له: لا يضره ذلك؛ لأن إضافته ذلك إلى رجال من أصحاب معاذ توجب تأكيده لأنهم لا ينسبون إليه بأنهم من أصحابه إلا وهم ثقات مقبولو الرواية، ومن جهة أخرى: أن هذا الخبر قد تلقاه الناس بالقبول واستفاض واشتهر عندهم من غير نكير من أحد منهم على رواته، ولا رد له - يعني في القرون الفاضلة-" (الكوثري، بدون تاريخ الطبع، 74).

في هذا النص يتبين:

أ- أنّ قوله: (أصحاب معاذ) أبلغ لو سمى أحد الرواة، كأنّه شيء مشهور ومعروف عند جميع أصحاب معاذ، وأنّ كل واحد منهم رووه.

ب- أنّ هذا الحديث مؤيد من جهة الدراية، وأنّ الأمة تلقته بالقبول.

ج- ولم يُردّ هذا الحديث من القرون المفضلة، بل أول من استدل به هو الإمام الشافعي (ت:204هـ)، مع ذلك لم يذكر فيه خلافاً، كما نقل عنه في (لا وصية لوارث) أنه حديث ضعيف من حيث الرواية، ومقبول من حيث الدراية، ولكن حديث معاذ ذكره بدون بيان شيء، فدلّ أنّ السند ومتنه صحيح عنده، وأنه أولى من حديث (لا وصية لوارث).

وما ذكر عن الإمام البخاري والترمذي سيأتي الجواب عنهما.

5- معاذ: هوالصحابي المعروف (ت:18هـ). (العسقلاني، 1993، 106/6).

3: تخريج الرواية المرسلة.

عن رجال من أصحاب معاذ أنّ النبي ﷺ لما بعثه إلى اليمن.

أخرجه الطيالسي في مسنده (454/1) برقم (560)، والبيهقي في سننه الصغير (130/4) برقم (3250)، وفي الكبرى (195/10) برقم (20339)، والدارقطني برقم (1001) وقال: والمرسل أصح".

هذه الرواية جاءت مرسلةً هكذا.

ومعنى قول الدارقطني –والله أعلم- : أنّ المرسل أصح: هناك صحيح وأصح، وأنّ الرواية المرسلة أقوى من جهة السند، وليس المراد أنّ الرواية الموصولة ضعيفة.

لأنه هناك تعارض في الظاهر بين قوله: أنّ المرسل أصح، وكون المرسل نوعاً من أنواع الحديث الضعيف.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

3.1: تخريج الرواية المنقطعة.

هذه الرواية جاءت منقطعةً بدون ذكر أصـــحاب معاذ هكذا: (عن الحارث بن عمرو عن معاذ بن جبل) ولم يذكر أصحاب معاذ . (الطبراني، 1994، 170/20، برقم 17119).

تنبيه:

هذا الاختلاف في هذا الحديث بين وروده مرسلاً وموصولاً ومنقطعاً هل يعد من الاضطراب فيردّ به الحديث، أم يدلّ على شهرة الحديث لروايته بأوجه مختلفة كثيرة؟

والثانية أظهر.

3.2: الطرق الأخرى للرواية المشهورة.

الطريق الثاني: قال الإمام ابن حجر قول ابن طاهر:" فَلَمْ أَجِدْ لَهُ غَيْرَ طَرِيقِينَ، أَحَدَهُمَا طَرِيقُ شُـــعْبَةَ، وَالْأُخْرَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جابر، عن أشـــعث بْنِ أَبِي الشَّـــعْثَاءِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ، عَنْ مُعَاذٍ، وَكِلَاهُمَا لَا يَصِحُّ " (العسقلاني، 1989، 447/4).

3.3: الطريق الثالث: تابع أبو إسحاق الشيباني شعبةَ، ولكن عن محمد بن عبيدالله الثقفي.

أخرج ابن أبي شـــيبة من طريق أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّـــيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: لَمَّا بَعَثَ رَسُـــولُ اللهِ ﷺ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: يَا مُعَاذُ بِمَ تَقْضِـــي؟ قَالَ: أَقْضِـــي بِكِتَابِ اللهِ، قَالَ: فَإِنْ جَاءَكَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ؟ قَالَ أقضـــي بما قضـــى به نبيه ﷺ قَالَ : فَإِنْ جَاءَكَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ وَلَمْ يَقْضِ فِيهِ نَبِيُّهُ وَلَمْ يَقْضِ فِيهِ الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: أَؤُمُّ الْحَقَّ جَهْدِي، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ رَسُولَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقْضِـــي بِمَا يَرْضَـــى بِهِ رَسُولُ اللهِ (مصنف ابن أبي شيبة، بدون تاريخ الطبع، 239/7).

في هذا الحديث:

أ- بيان جواز الاجتهاد، وليس المراد في الحديث: الكتاب وحده، ثم الســـنة وحدها وهكذا، بدليل أنه بعد كتاب الله ذكر: (ولم يقض فيه نبيه، ولم يقض فيه الصـــالحون) مع أنه كان في الســـؤال ليس فيه المقطع الثاني.

ب- أنّ القياس يكون بعد كتاب الله والسنة والإجماع.

3.4: الطريق الرابع: عُبَادَةَ بْنَ نُسَيّ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ مُعَاذٍ.

ذكره الإمام الخطيب البغدادي (ت:463هـ):" وقَدْ قِيلَ: إِنَّ عُبَادَةَ بْنَ نُسَيّ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ مُعَاذٍ، وَهَذَا إِسْنَادٌ مُتَّصِلٌ، وَرِجَالُهُ مَعْرُوفُونَ بِالثِّقَةِ" (الخطيب البغدادي، (1999، 367).

هذا القول من الإمام الخطيب البغدادي صـــحيح بالنســـبة للرجال الذين ذكرهم، ولكنّ الآفة في بقية رجال الأسانيد.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

قال ابن كثير:" وقد رواه ابن ماجه من وجه آخر عنه إلا أنه من طريق محمد بن سعيد بن المصلوب وهو أحد الكاذبين؟ (ابن كثير،1984، 153)

وهذا الطريق الذي ذكروه هو طريق: الْحَسَن بْن حَمَّادٍ سَجَّادَةُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ: " لَمَّا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «لَا تَقْضِيَنَّ وَلَا تَفْصِلَنَّ إِلَّا بِمَا تَعْلَمُ، وإِنْ أَشْكَلَ عَلَيْكَ أَمْرٌ، فَقِفْ حَتَّى تَبَيَّنَهُ أَوْ تَكْتُبَ إِلَيَّ فِيهِ" (أخرجه ابن ماجه في سننه برقم (55).

هذا الحديث ضعيف جداً كما بيّن ذلك البوصيري وغيره:" هذَا إِسْنَاد ضَعِيف مُحَمَّد بن سعيد هُوَ المصلوب اتهمَ بِوَضْع الحَدِيث" (البوصيري، 1981، 11/1).

وكذلك فيه الحسن بن حماد سجادة، اتهمه أحمد بن حنبل بالوضع.

وكذلك تابعه سليمان بن الشاذكواني كما عند ابن عساكر في تاريخه :" سليمان الشاذكوني نا الهيثم بن عبد الغفار عن سبرة بن معبد عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل". (ابن عساكر، 1995، 411/58)

وهذا الطريق موضوع أيضاً؛ لأنّ فيه سليمان الشاذكواني وهو وضاع.

تنبيه لطيف: ولكن هنا السند غير السند، والمتن غير المتن، لأنّ هذا الحديث فيه التبين أو السؤال، والتبين لا يكون إلا بالفحص فيما عنده من النصوص، والسؤال لا يكون إلا موجهاً إلى النبيّ ﷺ .

وهذا يدل - كما عند كثير من الصحابة- على أنهم اجتهدوا في فهم نصوص الوحيين في زمن النبيّ ﷺ ، والنبيّ أقرهم على ذلك.

أما حديث معاذ ففيه نكتة لطيفة: أنه عام فيما لم يرد به نصٌ من الوحيين، لا فهمهما.

أما ما ورد عند الإمام أحمد عن حَيْوَةَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أُسَامَةَ عن يحيى بن الحكم أنّ معاذاً قال : بعثني رسول الله ﷺ أُصدِّق أهلَ اليمن ، وأمرني أن آخذ من البقر من كلّ ثلاثين تبيعاً ، ومن كلّ أربعين مُسِنَّةً قال : فعرضوا عليّ أن آخذ من الأربعين فأبيت ذاك ، وقلت لهم : حتى أسأل رسول الله ﷺ عن ذلك، فقدمتُ ، فأخبرت النبيّ ﷺ فأمرني أن آخذ من كلّ ثلاثين تبيعاً ، ومن كلّ أربعين مُسِنَّةً" (حديث ضعيف، رواه الإمام أحمد (402/36) برقم (22084)، قال الشيخ شعيب في تعليقه عليه: إسناده ضعيف لجهالة سلمة بن أسامة، وشيخه يحيى بن الحكم مجهول الحال معروف النسب)

وفيه: أنّ معاذ لم يكن يجتهد برأيه في الأحكام، وإنّما كان يتوقّف حتى يسأل النبيّ ﷺ .

الجواب: أنّ الحديث ضعيف، ولو صح أيضاً فلا تعارض بينهما، فإنّ ذلك ليس في كل الأمور، بل في أمور عظيمة ولم يصلوا فيها بالتشاور إلى النتيجة، وخاصةً فيما يتعلق بأموال الناس.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

4: أقوال مَن صحح الحديث من أهل العلم.

هذا الحديث من الأحاديث التي احتج به علماؤنا الكبار منهم حبر الأمة وإمام الأئمة الشـــافعي، ثم حافظ العراق ومحدث الشـــام الفقيه الأصـــولي: الخطيب البغدادي، وكذلك محدث المغرب الإمام الحافظ النقاد: ابن عبد البر، وإليك بعض أقوالهم:

1- أوّل من اســـتدل به هو الإمام الحجة الشـــافعيّ، حيث قال:" الِاجْتِهَادِ مِنْ الْحَاكِمِ إنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ أَنْ لَا يَكُونَ فِيمَا يَرِدُ الْقَضَاءُ فِي كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ وَلَا أَمْرٍ مُجْتَمَعٍ عَلَيْهِ، فَأَمَّا وَشَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ مَوْجُودٌ فَلَا، فَإِنْ قِيلَ: فَمِنْ أَيْنَ قُلْت هَذَا وَحَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ ظَاهِرُهُ الِاجْتِهَادُ؟ قِيلَ لَهُ أَقْرَبُ ذَلِكَ: قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ كَيْف تَقْضِي؟ قَالَ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ....." (الشافعي، 2001، 206/6).

وقال الشافعي في موضع آخر:" وَجدْنا أهلَ الفُتْيَا، ومَنْ حَفِظْنَا عنه مِنْ أهل العلم بالمَغَازِي، مِنْ قُريش وغيرهمْ: لا يختلفون في أنَّ النبي قال عامَ الفَتْحِ: " لاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، وَلاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ "، ويَأْثُرُونه عَنْ مَنْ حَفظوا عنه مِمَّنْ لَقُوا من أهل العلم بالمغازي.

فكان هذا نَقْلَ عامَّةٍ عنْ عامَّة، وكان أقوى في بعض الأمْرِ من نقْلِ واحد عن واحد، وكذلك وجدنا أهل العلم عليه مُجتمعين.

قال: ورَوَى بعضُ الشَّامِيِّين حديثاً ليس مما يُثْبِتُه أهل الحديث، فيه: أنَّ بعضَ رِجاله مجهولون، فَرَوَيْناه عن النبي منقطِعًا، وإنما قَبِلْنَاه بما وَصَفْتُ من نقْل أهل المغازي وإجماع العامة عليه، وإن كُنَّا قد ذكرنا الحديث فيه، واعتمدنا على حديثِ أهل المغازي عامًّا وإجماع الناس" (الشافعي، 1940، 138-140).

وهنا نكتة جميلة: بأنّ الإمام الشافعي ذكر حديث معاذ ولم يشر إلى ضعفه، وذكر حديث (لا وصية لوارث) وأشار إلى ضعفه من ناحية الصناعة الحديثية في الظاهر، ولكنْ قَبِلَه لأنه نقله عامة عن عامة، وكان هذا أقوى في بعض الأمر من نقل واحد عن واحد.

لذلك حديث معاذ أولى بالقبول من حديث (لا وصية لوارث).

ولا يقال: إنّ الإمام البخاري والترمذي أشارا إلى ضعفه وأرادا بذلك ضعفه سنداً ومتناً، بل إنهما أشارا إلى ضعفه وأرادا ضعف سنده فقط دون متنه، إشارة منهما إلى أنّ الحديث ضعيف من جهة ظاهر السند فقط، أما متنه فليس بضعيف، لأنّ الأمة تلقته بالقبول في العمل به.

بل إنهما ذكرا ذلك حتى لا يأتي أحد أنْ يضعف الحديث من جهة ظاهر السند فقط –وسيأتي الكلام على قولهما في المبحث الآتي إنْ شاء الله-.

قال الشيخ الكوثري:" أن هذا الخبر قد تلقاه الناس بالقبول واستفاض و اشتهر عندهم من غير نكير من أحد منهم على رواته، ولا رد له - يعني في القرون الفاضلة-" (الكوثري، بدون تاريخ الطبع، 74)، مع أنّ الذي رواه هو الحافظ الناقد، أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج، وقد روى عنه هذا جماعة من رفقائه من الأئمة الكبار والحفاظ النقاد منهم: عبدالرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وعبدالله بن المبارك، وأبو داود الطيالسي – وغيرهم.

وتقدم قول ابن القيم:" قال بعض أئمة الحديث: إذا رأيت شعبة في إسناد حديث فاشدد يديك به".

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

2- قال الإمام ابن عبدالبر (ت463هـ):" وَحَدِيثُ مُعَاذٍ صَحِيحٌ مَشْهُورٌ رَوَاهُ الْأَئِمَّةُ الْعُدُولُ، وَهُوَ أَصْلٌ فِي الِاجْتِهَادِ وَالْقِيَاسِ عَلَى الْأُصُولِ" (ابن عبدالبر، 2005، 50/2).

3- قال الإمام الخطيب البغدادي (ت463هـ):" فإن اعْتَرَضَ الْمُخَالِفُ بِأَنْ قَالَ: لَا يَصِحُّ هَذَا الْخَبَرُ، لِأَنَّهُ يُرْوَى عَنْ أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ حِمْصٍ لَمْ يُسَمَّوْا فَهُمْ مَجَاهِيلُ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ قَوْلَ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو: عَنْ أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ حِمْصٍ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ، يَدُلُّ عَلَى شُهْرَةِ الْحَدِيثِ، وَكَثْرَةِ رُوَاتِهِ، وَقَدْ عُرِفَ فَضْلُ مُعَاذٍ وَزُهْدُهُ، وَالظَّاهِرُ مِنْ حَالِ أَصْحَابِهِ الدِّينُ وَالثِّقَةُ وَالزُّهْدُ وَالصَّلَاحُ،...، عَلَى أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ قَدْ تَقَبَّلُوهُ وَاحْتَجُّوا بِهِ , فَوَقَفْنَا بِذَلِكَ عَلَى صِحَّتِهِ عِنْدَهُمْ كَمَا وَقَفْنَا عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ لَا تَثْبُتُ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ , لَكِنْ لَمَّا تَلَقَّتْهَا الْكَافَّةُ عَنِ الْكَافَّةِ غَنَوْا بِصِحَّتِهَا عِنْدَهُمْ عَنْ طَلَبِ الْإِسْنَادِ لَهَا , فَكَذَلِكَ حَدِيثُ مُعَاذٍ , لَمَّا احْتَجُّوا بِهِ جَمِيعًا غَنَوْا عَنْ طَلَبِ الْإِسْنَادِ لَهُ" (الخطيب البغدادي، 1999، 471-472).

5- قال إمام الحرميين (ت478):" وهو مدون في الصحاح وهو متفق على صحته"(الجويني، 1997، 77/2).

وسيأتي في المبحث الآتي ما قيل عنه بسبب هذه المقالة، وبيان المراد من كلامه.

6- قال الإمام السمعاني (ت489):" وهو نص ثابت". (السمعاني، 1999، 68/2)

7- قال الإمام الغزالي: (ت505):" هذا حديث تلقته الأمة بالقبول، ولم يظهر أحد فيه طعنًا وإنكارًا، وما كان كذلك فلا يقدح فيه كونه مرسلًا، بل لا يجب البحث عن إسناده" (الغزالي، 1997، 2660267/2).

8- قال الإمام ابن قدامة (ت620):" ثم الحديث تلقته الأمة بالقبول، فلا يضره كونه مرسلًا" (ابن قدامة، 2002، 170/2).

9- قال الإمام ابن تيمية (ت728):" وهذا الحديث في المساند والسنن بإسناد جيد" (ابن تيمية، 1980، 40)

11- قال الإمام ابن القيم (ت751):" إنْ كَانَ عَنْ غَيْرِ مُسَمَّيْنَ فَهُمْ أَصْحَابُ مُعَاذٍ فَلَا يَضُرُّهُ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى شُهْرَةِ الْحَدِيثِ وَأَنَّ الَّذِي حَدَّثَ بِهِ الْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ لَا وَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَهَذَا أَبْلَغُ فِي الشُّهْرَةِ مِنْ أَنْ يَكُونَ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ لَوْ سُمِّيَ، كَيْفَ وَشُهْرَةُ أَصْحَابِ مُعَاذٍ بِالْعِلْمِ وَالدِّيْنِ وَالْفَضْلِ وَالصِّدْقِ بِالْمَحَلِّ الَّذِي لَا يَخْفَى؟ وَلَا يُعْرَفُ فِي أَصْحَابِهِ مُتَّهَمٌ وَلَا كَذَّابٌ وَلَا مَجْرُوحٌ، بَلْ أَصْحَابُهُ مِنْ أَفَاضِلِ الْمُسْلِمِينَ وَخِيَارِهِمْ، لَا يَشُكُّ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالنَّقْلِ فِي ذَلِكَ، كَيْفَ وَشُعْبَةُ حَامِلُ لِوَاءِ هَذَا الْحَدِيثِ؟ وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ: إِذَا رَأَيْتَ شُعْبَةَ فِي إِسْنَادِ حَدِيثٍ فَاشْدُدْ يَدَيْكَ بِهِ" ابن القيم، 1973، 155/1).

12- قال الإمام ابن كثير (ت774):" وهذا الحديث في المسانيد والسنن بإسناد جيد" (ابن كثير، 1984، 7/1).

13- قال الإمام ابن الملقن (ت 804):" وهذا إسناد جيد". (ابن الملقن، 2008، 69/33).

وسيأتي في المبحث الآتي تفصيلاً لكلامِ ابن الملقن: **كيف حسَّنَ إسناده هنا، ثم ينقل إجماع أهل النقل على تضعيف هذا الحديث؟**

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

16- قال الإمام المباركفوري (ت:1353هـ):" وهذا الحديث وإن تكلم فيه بعض أهل العلم بما هو معروف فالحق أنه من قسم الحسن لغيره، وهو معمول به" (المباركفوري، 1984، 264/1).

خلاصة أقوال الذين صححوا الحديث:

أ- شهرة الحديث، وتلقي الأمة له بالقبول، وهناك أحاديث –ليست بالقليلة- ضعيفة بالإجماع، ولكن عليها العمل بالإجماع.

ب- الحارث ليس بمجهول العين ولا الوصف.

ج- أصحاب معاذ جماعة اشتهروا بالعلم والدين والفضل والصدق، ولا يعرف من أصحابه متهم وكذاب ومجروح.

د- الإمام شعبة هو راوي هذا الحديث، وهو معروف بتشدده والتفتيش في الأحاديث، وأنه لا يأخذ من أحاديث شيوخه إلا ما صح، بل رواه عنه جماعة من رفقائه النقاد والأئمة الحذاق مثل: عبد الرحمن بن المهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الله بن المبارك، والطيالسي.

5: أقوال من ضعف الحديث من أهل العلم.

قبل أنْ نذكر أقوالهم لابد من التنبيه لأمر مهم وهو: مالمراد بالضعف عندهم؟ لأنّ القارئ يفهم في بادئ الأمر أنّ هذا ضعيف، أي: ضعيف من جهة السند والمتن معاً، وأنه لا يعمل به، ولكنْ هذا غير صحيح في هذا الحديث، لأنّه ورد عن بعضهم بعد الكلام على تضعيفه: أنه مقبول، حتى العمدة عند الكثيرين في تضعيفه كان قول ابن الملقن بأنه ضعيف بالإجماع –كما سيأتي قريباً- مع أنه قد قال أيضاً: بأنّ إسناده جيد.

وإليك تفصيل أقوالهم، وفيه فرعان:

5.1: تضعيفه من جهة السند.

1- قال البخاري (ت256):" الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بْن شُعْبَة الثقفي، عَنْ أصحاب معاذ عَنْ معاذ، روى عَنْهُ أَبُو عون، ولا يصح، وَلا يعرف إلا بهذا، مرسل" (البخاري، بدون تاريخ الطبع، 277/2)

أمّا قول البخاري –وغيره من علماء المتقدمين- عندما يتكلمون في الحديث:(هذا حديث لا يصح) مثلاً، فإنهم يريدون به سند الحديث فقط، كما هو وارد في حديث (إنما الأعمال بالنيات) مثلاً من رواية أبي سعيد الخدري: بأنه لا أصل له، أيْ من هذا الطريق لا أصل الحديث (ولمزيد من الفائدة ينظر: مقدمة كتاب التحديث بما قيل لا يصح من الحديث للشيخ بكر أبو زيد (ص:11).

وعلى هذا –والله أعلم- فيحمل قول البخاري: بأنّ هذا الحديث لا يصح أيْ: من جهة سنده، وهذا قول صحيح في ظاهر هذا السند، ولكن القرينة تدلنا على صحة سنده أيضاً كما حكى عليه ابن كثير –وهو معروف بالتدقيق والتحقيق- بأنّ سنده جيد (ابن كثير، 1984، 77/1)، حتى ابن الملقن الذي نقل الإجماع على تضعيفه قال: وهذا إسناد جيد (ابن الملقن، 2008، 69/33).

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

معنى المجهول عند العلماء القدامى: كان من منهج القدامى كابن أبي حاتم –ومن تابعه- أن يطلقوا مصطلح المجهول على الراوي المقل حتى ولو كان صحابياً مشهوراً، كما ورد عنه في ترجمة:" معبد بن خالد الجهنى أبو رغوة، له صحبة روى عن أبي بكر وعمر مات سنة ثنتين وسبعين، وهو ابن ثمانين سمعت أبي يقول ذلك ويقول: هو مجهول" (ابن أبي حاتم ، 1952، 279/8)

2- قال الترمذي (ت279):"هذَا حَدِيثٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ عِنْدِي بِمُتَّصِلٍ".

والجواب عن ذلك: قال ابن الوزير (ت:822هـ):" أما قول الترمذي فلا يُعتَرَضُ به على ما ذكرناه، لأنَّ غيرَ الترمذي قد عرفه مِن غير ذلك الوجه، وَمن عرف حجةٌ على مَنْ لم يَعْرِفْ" (ابن الوزير، 1994، 282/1).

3- وقال الدارقطني (ت385):" وَالْمُرْسَلُ أَصَحُّ" (الدارقطني، 1985، 89/6).

أي: من جهة السند فقط، وإلا فالمرسل ضعيف أيضاً، فيكون جمعاً بين ضدين على ظاهر القول، لذلك لا يمكن أنْ نستدل على تضعيف الحديث بقول الدارقطني هذا.

4- قال ابن حزم (ت:456):" لَا يَصِحُّ لِأَنَّهُ لَمْ يَرْوِهِ أَحَدٌ إلَّا الْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو وَهُوَ مَجْهُولٌ لَا نَدْرِي مَنْ هُوَ عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ حِمْصٍ لَمْ يُسَمِّهِمْ عَنْ مُعَاذٍ" (ابن حزم، بدون تاريخ الطبع، 82/1).

وقا:" لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّ الْحَارِثَ مَجْهُولٌ، وَشُيُوخَهُ لَا يُعْرَفُونَ، قَالَ: وَادَّعَى بَعْضُهُمْ فِيهِ التَّوَاتُرَ، وَهَذَا كَذِبٌ،بَلْ هُوَ ضِدُّ التَّوَاتُرِ؛ لِأَنَّهُ مَا رَوَاهُ أَحَدٌ غَيْرُ أَبِي عَوْنٍ عَنْ الْحَارِثِ، فَكَيْفَ يَكُونُ مُتَوَاتِرًا" (إبطال القياس لابن حزم كما عند الشيخ مشهور في شرح الورقات (ص:493).

ورد عنه: المراد بالتواتر هو التواتر المعنوي كما قال الكوثري (الكوثري، بدون تاريخ الطبع، 74)، وبأنه تلقته الأمة بالقبول.

وعليه: فلا داعي لقول ابن حزم هذا بأنه ضد المتواتر.

5- قال الجوزقاني:" حَدِيثٌ بَاطِلٌ، رَوَاهُ جَمَاعَةٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَخِي الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، كَمَا أَوْرَدْنَاهُ، وَاعْلَمْ أَنَّنِي تَصَفَّحْتُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْمَسَانِيدِ الْكِبَارِ وَالصِّغَارِ، وَسَأَلْتُ مَنْ لَقِيتُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالنَّقْلِ عَنْهُ، فَلَمْ أَجِدْ لَهُ طَرِيقًا غَيْرَ هَذَا، وَالْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو هَذَا مَجْهُولٌ، وَأَصْحَابُ مُعَاذٍ مِنْ أَهْلِ حِمْصَ لَا يُعْرَفُونَ، بِمِثْلِ هَذَا الْإِسْنَادِ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي أَصْلٍ مِنْ أُصُولِ الشَّرِيعَةِ، فَإِنْ قِيلَ لَكَ: إِنَّ الْفُقَهَاءَ قَاطِبَةً أَوْرَدُوهُ فِي كُتُبِهِمْ وَاعْتَمَدُوا عَلَيْهِ، فَقُلْ: هَذَا طَرِيقُهُ وَالْخَلَفُ قَلَّدَ فِيهِ السَّلَفَ، فَإِنْ أَظْهَرُوا غَيْرَ هَذَا مِمَّا ثَبَتَ عِنْدَ أَهْلِ النَّقْلِ رَجَعْنَا إِلَى قَوْلِهِمْ، وَهَذَا مِمَّا لَا يُمْكِنُهُمُ الْبَتَّةَ" (الجوزقاني، 2002، 244/1).

وأجيب: بأنّ الذي أثبت القياس لم يعتمد على هذا النص فقط.

6- قال ابن الملقن:" هَذَا الحَدِيث كثيرًا مَا يتَكَرَّر فِي كتب الْفُقَهَاء وَالْأُصُول والمحدثين ويعتمدون عَلَيْهِ، وَهُوَ حَدِيث ضَعِيف بِإِجْمَاع أهل النَّقْل - فِيمَا أعلم-" (ابن الملقن، 2004، 534/9). والجواب عن هذا: والمراد بهذا الإجماع: الإجماع على أنّ سند هذا الحديث لم يتوفر فيه الشروط المذكورة للحديث المقبول في الظاهر فقط.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

ولا تفسير آخر لقول ابن الملقن هذا، لأنّ الخطيب البغدادي- وهو محدث المشرق-، وابن عبدالبر –وهو محدث المغرب- وهما قالا بصحته، وغيرهم من الأئمة كابن العربي، وابن تيمية، وابن كثير، ومن أوائلهم فقيه الإسلام: الشافعي، حتى ابن الملقن نفسه قال في شرحه لصحيح البخاري:" إسناده جيد" (ابن الملقن/2008، 69/33).

5.2: تضعيفه من جهة المتن، وذلك:

1- أنّ هناك تعارضاً بين هذه الآية: ﴿مَّافَرَّطۡنَافِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖ﴾ {سورة الأنعام، آية: 38}، وهذا الحديث الذي فيه:" فإنْ لم تجد في كتاب الله" . كأنه أشياء غير موجودة في كتاب الله.
2- أنّ معاذاً كان يجتهد في حياة النبيّ، وهذا غير جائز عند بعض الأصوليين.
3- وهناك رأي للشيخ الألباني رحمه الله في رده للحديث من جهة المتن: بأنّ هذا الترتيب المذكور الحديث لا يجوز أبداً ، بل ننظر إلى الكتاب والسنة معاً" (الألباني، 1992، 286/2، وكذلك رأى تلميذه في كتابه الإيناس بضعف حديث معاذ في الرأي والقياس (68)، وتلميذه شيخ مشهور في شرح الورقات (492).
وقال في أحد أشرطته –وهو موجود على الشبكة العنكبوتية –يوتيوب-:" وهذا لا يستقيم إسلامياً أبداً، ولا أحد من أئمة الحديث والفقه يجري على هذا التصنيف الذي تضمنه هذا الحديث".

وردّ:

بأنّ هذا الترتيب المذكور في الحديث –على ما فهمه الشـــيخ ~ لم يقل به أحد من العلماء المتقدمين والمتأخرين.
وأيضاً: نفس هذا الترتيب ورد في أثر ابن مسعود – كما سيأتي في المبحث الرابع هنا- والشيخ الألباني صححه ولم يضعفه من أجل هذا الترتيب.
بل معنى الترتيب: أنّ ما ورد في الكتاب سنفهمه بواسطة السنة والاجتهاد معاً، لأنّ السنة وحي من الله عزوجل، والاجتهاد قائم عليهما، والنتيجة: أنّ هذا الحكم وارد في القرآن.
لذلك لم يفسره أحد من العلماء بأنّ المراد ما جاء في القرآن فقط، وإذا جاء حكم في القرآن فنلغي ما في السنة.
وإذا لم يرد حكم في القرآن بهذا الاعتبار فنذهب إلى السنة، ونفهما بواسطة الاجتهاد، وهو قائم عليها، فتكون النتيجة: أنّ هذا الحكم وارد في السنة.
وإذا لم يأت هذا الحكم لا في القرآن ولا في السنة، فيجوز للحاكم والمجتهد –وليس لغيرهما من العوام- أنْ يجتهد فيه، فيكون اجتهاده على ما يعرفه من القرآن والسنة، ومن مقاصد الشريعة العامة، وليس بتأليف من الهوى.
وأيضاً أول من استدل به هو الإمام الشافعي، ولم يفهم من الحديث الترتيب المذكور الذي فهمه الشيخ الألباني (الشافعي، 2001، 216/2).

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

وقال الإمام الخَطّابي:" قوله: اجتهد برأيي: يريد الاجتهاد في ردّ القضـــية من طريق القياس إلى معنى الكتاب والسـنة ، ولم يُرِد الرأيَ الذي يسـنح له من قِبَل نفسـه أو يخطر بباله عن غير أصـل من كتاب أو سنة، وفي هذا إثبات القياس وإيجاب الحكم به" (الخطابي، 1932، 164/4).

6: الآثار الواردة في تقوية هذا الحديث

هناك عدة أثار واردة عن الصحابة الكرام ﷺ في تقوية هذا الحديث، منها:

6.1: أثر ابن مسعود τ .

1- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ τ قَالَ: أَتَى عَلَيْنَا حِينٌ وَلَسْنَا نَقْضِي وَلَسْنَا هُنَالِكَ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدَّرَ أَنْ بَلَغْنَا مَا تَرَوْنَ، فَمَنْ عَرَضَ لَهُ قَضَـاءٌ بَعْدَ الْيَوْمِ فَلْيَقْضِ فِيهِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ جَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ نَبِيُّهُ، فَإِنْ جَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَقْضِ بِهِ نَبِيُّهُ ﷺ فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ الصَّـــالِحُونَ، وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ إِنِّي أَخَافُ وَإِنِّي أَخَافُ، فَإِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَالْحَرَامَ بَيِّنٌ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْـتَبِهَةٌ فَدَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ" أثر صـحيح، أخرجه النسـائي برقم (5412-5413) وقال: هذا الحديث جيد جيد، حتى الشيخ الألباني صححه فيه، وكذلك صححه غير واحد من العلماء).

وفي الحديث: الترتيب: الكتاب ثم السنة ثم الإجماع، ثم الإجتهاد.

6.2: كتابة عمر بن الخطاب إلى شريح.

ب- عَنْ شُـرَيْحٍ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ τ كَتَبَ إِلَيْهِ : إِذَا جَاءَكَ شَـيْءٌ فِي كِتَابِ اللهِ فَاقْضِ بِهِ ، وَلاَ يَلْفِتَنَّكَ عَنْهُ الرِّجَالُ ، فَإِنْ جَاءَكَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَانْظُرْ سُـنَّةَ رَسُـولِ اللهِ ﷺ فَاقْضِ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ وَلَيْسَ فِيهِ سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَانْظُرْ مَا اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ فَخُذْ بِهِ ، فَإِنْ جَاءَكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ سُـــنَّةٌ مِنْ رَسُـــولِ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ أَحَدٌ قَبْلَكَ ، فَاخْتَرْ أَيَّ الأَمْرَيْنِ شِئْتَ : إِنْ شِئْتَ أَنْ تَجْتَهِدَ بِرَأْيِكَ وَتُقَدَّمَ فَتَقَدَّمْ ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَتَأَخَّرَ فَتَأَخَّرْ ، وَلاَ أَرَى التَّأَخُّرَ إِلاَّ خَيْرًا لَكَ" أثر صـحيح، أخرجه النسـائي في سننه (5414)، ومصـنف ابن أبي شـيبة (240/7) برقم (23444)، والحديث صححه العلامة الاتيوبي في ذخيرة العقبى في شرح سنن النسائي (357/39-358).

6.3: أثر ابن عباس τ .

عن عبيد الله بن أبي يزيد، قال: سمعت ابن عباس إذا سئل عن شيء: فإن كان في كتاب الله قال به، وإن لم يكن في كتاب الله وكان عن رسول الله ﷺ قال به، فإن لم يكن في كتاب الله ولا عن رسول الله وكان عن أبي بكر وعمر، قال به، فإن لم يكن في كتاب الله ولا عن رسـول الله ﷺ ولا عن أبي بكر ولا عن عمر اجتهد رأيه" أخرجه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله برقم (124/2) برقم (847).

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

وهناك آثار كثيرة أخرى للدلالة على الترتيب الذي ذكرها علماء أفاضـــل أمثال ابن عبدالبر وغيره. (ابن عبدالبر،2005، 124/2).

الخلاصة:

1- لماذا نازع بعضُ المحدثين الأصوليين ولم يصححوا حديث معاذ بها،

2- ضـــعف بعض المحدثين حديث معاذ من جهة المتن كالشـــيخ الألباني ~، وأنه صـــحح أثر ابن مسعود مثلاً، مع أنّ المعنى في الجميع واحد.

7 : الألفاظ الواردة لهذا الحديث في كتب الأصوليين.

مقصـــود هذا المبحث: أنه ورد هذا الحديث في بعض كتب الأصـــوليين بالمعنى، وكان بعض المحققين قالوا على الفور: بأنه لا أصـــل له، فأحببتُ أنْ أذكره حتى يتبين للقارئ بأنّ هذا اللفظ مذكور بالمعنى، حتى لا يرد على الأصوليين هذا الإشكال.

ذكر أكثر الأصـولين حديث معاذ هذا بهذا اللفظ، ولكن ورد عند بعض الأصـولين من حديث معاذ وأبي موســى بلفظ:" أنفذ معاذاً وأبا موســى الأشــعرى إلى اليمن فقال υ لهما: بما تقضــيان؟ فقالا: إذا لم نجد الحكم في السنة نقيس الأمر بالأمر فما كان أقرب إلى الحق عملنا به، فقال υ: أصبتما" (كشف الأسرار للنسفي (200/2))

ومن المعروف أنّ العلماء القدامى لم يكن عندهم هذه الكتب وهذه الآلات للرجوع إلى الأحاديث بسـهولة، بل أكثرهم اعتمد على حفظه، لذلك معذورون في ذلك –إنْ شاء الله-.

أما الآن فلا ينبغي لأحد أن يفعل ذلك في كتاباته وبحوثه.

وعليه: فلا داعي لبعض مَن حقق بعض الكتب، ويقول على العجالة: هذا لا أصل له، لأنّ الناس يفهم من هذا الكلام غير ما يريده هو.

نعم لم يثبت عن النبي ﷺ هذا القول لمعاذ وأبي موســى الأشــعري معاً عند إرســالهما إلى اليمن، لكن ثبت في الصـــحيحين: إرســـالهما إلى اليمن، وأنّ الخطاب لمعاذ في حديث الباب خاص له وعام لجميع الأمة، فيكون المعنى صحيحاً ولو كان بتأويل بعيد –لحسن الظنّ بالعلماء- غفر الله لجميع المسلمين.

وورد في كشـف الأسـرار للنسـفي:" وقال لابن مسـعود: اقض بالكتاب والسـنة إذا وجدتهما..." كشـف الأسرار (200/2).

8: بعض التساؤلات والإشكالات حول هذا الحديث.

ويشمل عدة مطالب:

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

8.1: سبب تعلق الأصوليين بهذا الحديث.

يعود ذلك –والله أعلم- أنّ حديث معاذ أصـــرح في الباب وأكثر توافقاً؛ لأنه قد يقول القائل: أنّ المراد بحديث" إذا اجتهد الحاكم...." مثلاً: الاجتهاد في مورد النص فقط، والبحث عنه حتى تجده، وكذلك ما ورد عن الصـحابة في اجتهاداتهم في زمن النبوة هو اجتهادات في فهم السـنة والكتاب، **وأما حديث معاذ عام فيما لم يرد به كتاب ولا سنة.**

وهذا هو السرّ في ذكر الأصوليين لهذا الحديث –والله أعلم-.

8.2: كيفية الجمع بين قول الأصوليين:" تلقته الأمة بالقبول" مع تضعيف كبار المحدثين له.

لا شـكّ أنّ الجهات مختلفة، فمراد الأصـوليين بهذه العبارة: تلقت الأمةُ معنى هذا الحديث بالقبول لتوافقه مع أدلة أخرى، وإجماع المحدثين على تضـعيفه: أي: على ظاهر قواعد المحدثين بأنّ هذا السـند بمجرده لا يقبل عند جميع المحدثين للجهالة والانقطاع، لا أنّ أفراد المحدثين ضعفوا، وهذا القول لا يقوله طويلب علم في الحديث، فكيف بإمام كبير مثل ابن الملقن، بل ورد عنه أنه قال:" إسناده جيد" (تقدم قوله مرارً).

8.3: تحقيق القول في مراد الأصوليين بـ (تلقته الأمة بالقبول).

هل قول الأصـــوليين هذا في موضـــعه؟ الجواب: يحتمل، لأن أول من اســـتدل به هو الإمام الشـــافعي (الشافعي،2001، 216/1) ، وهو لم يشر إلى أنه حديث ضعيف، بينما ذكر حديث (لا وصية لوارث) (الشافعي، 2001، 118/4)، وأشار إلى ضعفه. فهذا يدل على ماذا؟

وهنا يأتي سؤل آخر: هل تكلم في هذا الحديث أحدٌ من العلماء قبل الإمام الشافعي وضعفه؟

إذن: هذا الحديث عندهم مقبول، وإلا أشار الشافعي إلى ضعفه كما في حديث (لا وصية لوارث)، وقال: وعليه العمل.

وقد سبق توجيه تضعيف البخاري والترمذي سند هذا الحديث.

وإلا: هل ضعّفه أحد من العلماء في عصرهم من جهة المتن؟

ومن المعلوم في اصطلاح المتقدمين اطلاق لفظ:" لا يصح" على السند، لا كما هو معروف في اصطلاح المتأخرين في التفريق بين (هذا حديث صحيح)، و(هذا حديث صحيح الإسناد).

8،4: تفسير قول المحدثين (والمرسل أصح) مع أنّ المرسل نوع من أنواع الحديث الضعيف.

تقدم قول الدارقطني في هذا الحديث:" والمرسـل أصـح". كيف يكون المرسـل أصـح، مع كون المرسـل نوعاً من أنواع الحديث الضعيف؟

إذن: هذا هو الحكم على الإسناد بأنّ راوي هذا أقوى من ذاك، لا أنّ متنه صحيح أو ضعيف.

وعليه: لماذا لا نجمع بين المرسـل والموصـول، ولا نجعله شـاهداً له فيقوى به الحديث؟ لأنه الذي جاء مرسـلاً جاء في رواية أخرى موصـولاً؟ فلماذا ضُـعف الموصـول بالمرسـل؟ ولا نصـحح المرسـل بالموصول؟

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

قال ابن حجر في حديث (كل أمر ذي بال....):" وهو حديث حسن، وقد روي موصولاً كما ذكرنا، وروي مرسلاً، ورواية الموصول جيدة الإسناد، وإذا روي الحديث موصولاً ومرسلاً فالحكم للاتصال عند جمهور العلماء لأنها زيادة ثقة، وهي مقبولة عند الجماهير" (العسقلاني، 2008، 277/3).

أنّ الطريق المشهور لهذا الحديث هو طريق الإمام شعبة، وقد قال الحافظ في:" قَدْ أَعَلَّهُ –أي: حديث: الماء لا ينجسه شيء- قَوْمٌ بِسِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ رَاوِيهِ عَنْ عِكْرِمَةَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَقْبَلُ التَّلْقِينَ، لَكِنْ قَدْ رَوَاهُ عَنْهُ شُعْبَةُ وَهُوَ لَا يَحْمِلُ عَنْ مَشَايِخِهِ إِلَّا صَحِيحَ حَدِيثِهِمْ". (العسقلاني، 1957، 300/1).

وقد قوى ابن حجر هذا الحديث بوجود شعبة، لماذا لا يجعل هذا منه، بل هذا من عيون أحاديث شعبة كما تقدم.

وأيضاً ورد في أكثر من حديث (عن أصحاب معاذ) –كما سيأتي- فهل العلماء ضعفوا كلّ هذه الأحاديث، أم هذا مشهور ومقبول عند العلماء، لأنّ أصحاب معاذ معروفون بالصدق والإخلاص والصلاح.

الخاتمة

بعد البحث والنظر في كلام أهل العلم في حديث معاذ توصلتً إلى النتائج التالية:

1- العمل بالقياس وممارسة الاجتهاد في القضايا المستجدة التي لم يرد فيها نص، مما مضت عليه الأمة منذ زمن الصحابة إلى يومنا هذا، ولم يكن موقوفا ولا مبنياً على هذا الحديث، ولذلك فإن إثبات هذا الحديث أو تضعيفه لا يؤثر في العمل بالقياس وإثبات الاجتهاد في الشريعة الإسلامية.

2- أنّ الترتيب المذكور في الحديث: الكتاب ثم السنة ثم الاجتهاد معناه واضح، أما رأي الشيخ الألباني في رده للحديث من جهة المتن- بأنّ هذا الترتيب المذكور في الحديث لا يجوز أبداً ، بل ننظر إلى الكتاب والسنة معاً - لم يقل به أحد من العلماء المتقدمين والمتأخرين، بل نفس هذا الترتيب ورد في أثر ابن مسعود والشيخ الألباني صححه ولم يضعفه من أجل هذا الترتيب.

3- ولا يقال: إنّ هذا الحديث عمدة الأصوليين في القياس، بل هناك أدلة كثيرة في حجية القياس سواء وجد هذا الحديث أم لم يوجد أصلاً –كما هو مبين في موضعه-، **ولكنْ في هذا الحديث سِرٌّ** وردٌّ على شبهةٍ إذا قيل: كيف تقيس ويمكن أنْ يوجد نص من الكتاب والسنة والإجماع وأنت ما وصلتَ إليه؟

ومن المؤكد أنّ اليمن كانت بعيدةً عن المدينة، والشريعة لم تكتمل بعدُ، فكذلك لا يمكن أنْ يعود معاذ إلى المدينة في كل قضية، بل يجوز له أنْ يجتهد إنْ لم يجد في الكتاب والسنة ما يسعفه –والله أعلم-.

المصادر والمراجع

1- ابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد، (1952)، الجرح والتعديل، بيروت، لبنان، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
2- ابن العربي، محمد بن عبدالله، (2003)، أحكام القرآن، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
3- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، (1973)، إعلام الموقعين، بيروت، لبنان، دار الجيل.
4- ابن القيم، محمد بن أبي بكر، (1998)، زاد المعاد في هدي خير العباد، بيروت لبنان، مؤسسة الرسالة.
5- ابن الملقن، عمر بن علي، (2004)، البدر المنير، الرياض، السعودية، دار الهجرة.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

6- ابن الملقن، عمر بن علي، (2008)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، القاهرة –مصر، دار الفاروق.
7- ابن الوزير، محمد بن إبراهيم، (1994)، العواصم والقواصم، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة.
8- ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم (1980)، مقدمة في أصول التفسير، بيروت، لبنان، دار مكتبة الحياة.
9- ابن حبان، محمد بن حبان، (1973)، الثقات، حيدر آباد، الهند، وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية.
10- ابن حزم، علي بن أحمد، (بدون تاريخ الطبع)، الإحكام في أصول الأحكام، بيروت، لبنان، دار الفكر.
11- ابن حنبل، أحمد بن حنبل، (2001)، مسند الإمام أحمد، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة.
12- ابن سعد، محمد بن سعد، (1968)، الطبقات الكبرى، بيروت، لبنان، دار صادر.
13- ابن عبدالبر، يوسف بن عبد الله، (2005)، جامع بيان العلم وفضله، المدينة، السعودية، دار ابن الجوزي.
14- ابن عساكر، علي بن الحسن، (1995)، تاريخ دمشق، دمشق، سورية، دار الفكر.
15- ابن قدامة، عبدالله بن محمد، (2002)، روضة الناظر، بيروت، لبنان، مؤسسة الريّان.
16- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، (1984)، تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، مكة، السعودية، دار حراء.
17- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، (1999)، تفسير القرآن العظيم، المدينة- السعودية، دار طيبة.
18- ابن ماجه، محمد بن يزيد، (بدون تاريخ الطبع)، سنن ابن ماجه، بيروت، لبنان، دار إحياء الكتب العربية.
19- الألباني، محمد بن نوح، (1992)، سلسلة الأحاديث الضعيفة، الرياض، السعودية، دار المعارف.
20- البخاري، محمد بن إسماعيل، بدون تاريخ النشر، التاريخ الكبير، دار حيد آباد، هند، دائرة المعارف العثمانية.
21- بكر أبو زيد، بكر بن عبدالله أبو زيد، (1991)، التحديث بما لا يصح من الحديث، الرياض، السعودية، دار الهجرة.
22- البوصيري، أحمد بن أبي بكر، (1981)، مصباح الزجاجة، بيروت، لبنان، دار الغربية.
23- البيهقي، أحمد بن الحسين، (1922)، السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي، حيدر آباد، الهند، مجلس دائرة المعارف النظامية.
24- الجصاص، أحمد بن علي، (1994)، الفصول في الأصول، الكويت، وزارة الأوقاف الكويتية.
25- الجوزقاني، الحسين بن إبراهيم، (2002)، الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، الرياض- السعودية، دار الصميعي.
26- الجويني، عبدالملك بن عبدالله، (1997)، البرهان في أصول الفقه، بيروت لبنان، دار الكتب العلمية.
27- الحلبي، علي بن الحسن الحلبي، (2006)، الإيناس بضعف حديث معاذ في الرأى والقياس، عمان ، الأردن، دار الصواب.
28- الخطابي، حمد بن محمد، (1932)، معالم السنن، حلب، سوريا، المطبعة العلمية.
29- الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي ، (1999)، الفقيه و المتفقه،المدينة، السعودية، جار ابن الجوزي.
30- الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي، (بدون سنة الطبع)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الرياض، السعودية، دار المعارف.
31- الدارقطني، علي بن عمر، (1985)، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، الرياض، السعودية، دار الطيبة.
32- السمعاني، منصور بن عبدالله، (1999)، قواطع الأدلة في الأصول، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
33- الشافعي ، محمد بن إدريس، (1940)، الرسالة، القاهرة، مصر، مكتبه الحلبي.
34- الشافعي، محمد بن إدريس، 2001، الرسالة، المنصورة، مصر، دار الوفاء.
35- الشنقيطي، محمد الأمين، (2009)، المذكرة في أصول الفقه، القاهرة، مصر، دار الفاروق.
36- الشوكاني، محمد بن علي، (1999)، إرشاد الفحول، دمشق، سوريا، دار الكتاب العربي.
37- الطبراني، سليمان بن أحمد، (1994)، المعجم الكبير، القاهرة، مصر، مكتبة ابن تيمية.
38- العسقلاني، أحمد بن علي ، (1971)، لسان الميزان، بيروت، لبنان، مؤسسة الأعلمي.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

39- العسقلاني، أحمد بن علي ، (1993)، الإصابة في تمييز الصحابة، بيروت –لبنان، دار الكتب العلمية.
40- العسقلاني، أحمد بن علي، (1957) فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، لبنان، دار المعرفة.
41- العسقلاني، أحمد بن علي، (1986)، تقريب التهذيب، دمشق، سوريا، دار الرشيد.
42- العسقلاني، أحمد بن علي، (1989)، التلخيص الحبير، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
43- العسقلاني، أحمد بن علي، (2008)، نتائج الأفكار، دمشق، سوريا، دار ابن كثير.
44- الغزالي، محمد بن محمد، (1997)، المستصفى في علم الأصول، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة.
45- فيروز آبادي، محمد بن يعقوب، (2005) القاموس المحيط، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة.
46- الكوثري، محمد بن زاهد، (بدوون تاريخ الطبع)، مقالات الكوثري، القاهرة، مصر، مكتبة التوفيقية.
47- المباركفوري، عبيدالله بن محمد ، (1984)، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، نارس، هند، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء.
48- المزي، يوسف بن عبدالرحمن، (1980)، تهذيب الكمال، بيروت لبنان، مؤسسة الرسالة.
49- مشهور بن حسن، أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (2005)، التنقيحات والتنقيحات السلفيات على متن الورقات، أبو ظبي- الإمارات، دار الإمام مالك.

پوختە

سوباس و ستایش بۆ خوای گەورەو میهرەبان کە بۆ ئەم دینە پاك و پیرۆزە یارمەتی داوین، وە بیغەمەڕێکی دڵسۆزو ڕەوشت بەرزی بۆ ناردوین خەیری دونیاو دوا ڕۆژی بۆ دیاریکردوین، وە ڕەحمەتی خوای گەورە بڕژێت بە سەر هاوەڵە بەڕێزەکان کە ئەم دینەیان بە جوانترین شێواز بۆ گەیاندوین.

یەکێك لە تایبەت مەندیەکانی ئاینی هەرە پیرۆزی ئیسلام: پاراستنی خوای گەورەیە بۆی، بۆیە زانایان هەر لەسەرەتاوە گرینکیەکی زۆریان داوە بە زانستی فەرمودە بۆ جیاکردنەوەی فەرمودەی ڕاست لە ناڕاست، هەروها گرینکیەکی زۆریان داوە بە زانستی أصول الفقه، چونکە یارمەتی دەرێکی بنەڕەتیە بۆ تیگەیشتنێکی ڕاست و فکرکردنەوە دروست لە دقە بە نرخەکانی قورئانی پیرۆز و فەرمودە شیرینەکانی خۆشەویستمان صەلات و سەلامی خوای گەورە بڕژێت بە سەریدا.

وە کۆکۆدنەوی ئەم دوو زانستە پێکەوە فراونی لە تیگەیشتن و نزیك بونەوە لە دەقەکانی قورئان و فەرمودە بە تایبەتی بۆ قوتابی زانست دەبەخشێت، وە دڵنیا دەبێت لەوەی پێی گەیشتوە ڕاست و دروستە.

وە یەکێك لە فەرمودانەی لای زانایانی أصول الفقه باسدەکرێت بریتی یە لە فەرمودەی: معاژ کوڕ جبل کاتێ بیغەمبەری خوا بۆ یەمەن ناردی، پێی فەرموو: بەچی حوکم دەکەی؟ وتی: بە قورئان

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

–واتە بە هەموو شەریعەت جونکە لە قورئان فەرمانی بە شوێنکەوتنی فەرموودەی تیدایە-، پاشان پێی فەرموو: ئەگەر حوکمەکە لە قورئان نەبوو ئایا بە چی حوکم دەکەی؟ وتی: بە فەرموودە شیرینەکان، پاشان پێی فەرموو: ئەگەر لەو دوانە نەبوو؟ فەرمووی: ئەو پەڕی هەوڵی خۆم دەدەم و کەم تەرخەمی ناکەم، وە لەهەندێ ریوایەت هاتوە: سەیری پیاو چاکان دەکەم: چۆن بڕیاریان داوە لەسەر ئەم بابەتە.

وە ئەم فەرمودەیە لای هەموو زانایەکان ئیشی پێ دەکرێت، وە هەموو ئوممەتی ئیسلام ئیشیان بە مانایەکەی کردوە، هەتا ابن حزم کە إنکاری قیاس دەکات، لە جەندان شوین قیاسی بەکار هیناوە، بەڵام کێشە لە ڕوکەشی سەنەدی ئەم فەرمودەیە هەیە لای هەندێ لە زانایانی أهل الحدیپ.

بۆیە پێم خۆش بوو تویژینەوەیەکی بچوك بکەم و وتەی زانایان کۆ بکەمەوە لەسەر ئەم فەرمودەیە: کە لەڕوی سەنەدیشەوە ڕاست و دروستە لەبەر سێ هوکار:

هوکاری یەکەم: ئیمامی شعبە کوڕی الحجاج روایەتی کردوە، وە ئەو دیارە لای زایانی زانتسی فەرمودە کە زۆر توند بووە لەسەر ئەو کەسەی فەرموودەی روایەت کردوە.

وە لە ئەو کۆمەڵە زانای گەورەی وەکو: عبدالرحمن کوڕی مەهدی و یحیی کوڕی القگان، أبی داود الگیالسی....، ریواتیان کردوە.

هوکاری دوەم: بۆیە دەوتریت: أصل لەم فەرمودەیە: صەحیحەو علماً و هەمووئوممەت وەرییان گرتوە (تلقته الأمه بالقبول)، بۆیە أصلەن پێویست ناکات سەیری سەنەدی بکریت: ئایا کێ روایەتی کردوە یان نا؟

هوکاری سێیەم : بۆیە ئیمامی الشافعی وەکو دەلیل بۆ خۆی ئەیهینیتەوەو باسی دەکات بەبێ باسکردنی سەنەدەکەی.

وە ناوتریت: ئیمامی بخاری و ترمژی بە چعیفیان داناوە، چونکە ئەوان سەیری ڕوکەشی سەنەدەکەیان کردوە، تا یەکێك نەیەت لە داهاتوو بڵێ: ئەم سەنەدە چعیفە.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

بۆیە ئیمامی ابن کپیر و ابن تیمیە دەڵێن: إسنادە جید، هەتا ابن الملقن کە ئیجماعی زانایانی فەرمودە باسدەکات کە چعیف ە ، واتە لە ڕوکەشی سەنەدەکە بەس، دوایی دەڵێ: إسنادە جید، ئەگەر نا چۆن جەمع دەکرێت لە نیوان ئەو دوو قسەیەی ئەو کە لە ڕوکەش پیچەوانەن؟
خوای گەورە یارمەتی دەری هەموو لایەك بێت بۆ ئەوەی پێی خۆشە و پێی ڕازیە لە دونیاو قیامەت

Muadh's Hadith on Analogy Between the Ahl Al Hadith and The Osulion

Prof. Dr. Uthman M. Gharib
Department of Sharia, College of Islamic Sciences, Salahaddin University, Erbil, Kurdistan Region, Iraq
Uthman.gharib@su.edu.krd

Asst. Lect. Ali Ahmad Mohammad
Department of Sharia, College of Islamic Sciences, Salahaddin University, Erbil, Kurdistan Region, Iraq
ali.a.mohammed@su.edu.krd

Keywords: *The Qur'an, Sunnah, analogy, ijtihad, judgment.*

Abstract

Praise be to God, Lord of the Worlds, and prayers and peace be upon the Master of the Messengers, our Prophet Muhammad and all his family and companions. Then:

There is no doubt that the science of hadith and the science of jurisprudence are among the most important sciences in the life of a student of knowledge, for in the first place: distinguish correct hadith from bad, and in the second distinguish correct understanding from bad understanding, although there are many

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

hadiths that are inferred by fundamentalists and jurists, and even have some important rules, and issues The subtleties need to be researched, scrutinized, and judged, because in their confirmation the soul is more assured of it, and in its weakness the inference from it is weakened.

Among the most prominent of these hadiths that were inferred by the fundamentalists, as well as became famous and spread and filled the books of Sunnah - from the Sunan, Musnads, and compilations - and jurisprudence and assets: It is a hadith on the authority of Muadh bin Jabal: When the Prophet wanted to send him to Yemen, he said to Adha? He said: I spend the book of God, he said, did not find in the Book of Allah? said: Vpsonh Messenger of Allah, peace be upon him, he said, it did not find in the Sunnah of the Messenger of Allah , nor in the Book of Allah? He said: Strive for my opinion and not a family, so the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him, struck his chest and said: "Praise be to God, who is the Messenger of God."

Although the hadith scholars differed in correcting it and weakening it, the fundamentalists have often used it as evidence for the nation's acceptance of it regardless of its chain of transmission.

That is why we liked to collect the sayings of the scholars in this blessed hadith, asking the honorable Lord to bestow on us His kindness, and not to deprive us of His wisdom, and whoever is given wisdom has been given a lot of good.